315 - فإذا علي بن شيبة قد حدثنا قال ثنا الحماني قال ثنا عبد ا بن المبارك عن يونس عن الزهري عن سهل بن سعد عن أبي بن كعب قال Y إنما كان الماء من الماء في أول الإسلام فلما أحكم ا الأمر نهى عنه